

1205- ما حكم إسقاط الحمل للضرورة؟ ومتى تكون المسقطة

نفساء؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. الاخت ام حمد من البكيرية في القصيم لها سؤالان ارسلت بهما تقوله في اولهما متى يباح اسقاط الحمل؟ وهل يكون علي نفاس اذا اسقطته لا يجوز اسقاط الحمل الا اذا قرر جماعة من اطباء بان بقاءه فيه خطر على حياة الام فاذا قرروا -

00:00:00

واجمعوا على ان في بقاء الحمل خطرا على حياة اليوم على حياة الام فانه يجوز اجهاضه في هذه الحالة دفعا للضرر واما النفاس من

اثر الاسقاط فان كان تم له اذا كان تم له آ واحد وثمانون يوما يعني استنفذ الاربعين الاولى والاربعين - 00:00:20

الثانية ودخل في الاربعين الثالثة في طور المضغة في طور المضغة فانه يجب عليها النفوس حينئذ بسقوطه اذا نزل عليها دم بعده.

اما اذا كان قبل هذه المدة فانه ليس عليها نفاس بل يجب عليها ان تصلي ويعتبر هذا الدم دم فساد ودم نزييف. لا تترك من اجل -

00:00:40

بالصلاة والصيام. نعم - 00:01:00